

بيع العربون



عبدالعزیز بن سعد اللدغیثی

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما يدفعه المشتري إلى البائع عند العقد بحيث يكون للمشتري خيار
الفسخ خلال مدة متفق عليها على أنه إذا أمضى العقد كان ما دفع
جزءًا من الثمن وإن لم يمض العقد أو لم يدفع باقي الثمن في مدة
العربون فللبائع ألا يعيده إلى المشتري .

ما هو العربون ؟

الأحاديث المرفوعة



ما روي عن زيد بن أسلم :
” أن النبي ﷺ أحل العربان
في البيع .”
وهو ضعيف إلى زيد، وزيد
تابعي.



أن رسول الله ﷺ :
” نهى عن بيع العربان .”
ضعفه ظاهر لجهالة شيخ
الإمام مالك.

صور العربون

الصورة	الدليل
1	أن يعطي الوكيل جزءا من الثمن للمالك على أنه إن رضي المالك أكمل المبلغ
2	أن يدفع المشتري جزءا من الثمن افتداء من الإلزام بالبيع
3	أن يدفع جزءا من الثمن، وللمشتري الخيار إلى مدة محددة، فإن مضى زمن الخيار ولم يتم المبلغ فما دفع يكون للبائع
4	أن يشتري الرجل سلعة بمائة دينار فيعطيه دينارين عربونا فيقول إن لم أشتري الدابة فالديناران لك .

حكم العربون

➤ تحرير محل النزاع :

- اتفق العلماء على جواز أن يدفع جزءا من الثمن على أن يحتسب من الثمن عند إمضاء البيع، ويرد عند عدم إمضائه .
- واختلفوا في جواز اشتراط أخذ ذلك الجزء عند عدم الإمضاء على قولين :

الأول : المنع منه .

• الجمهور .

الثاني : صحته .

• الحنابلة وجمع من السلف ، وجمع الفقه الإسلامي ، وهيئة المحاسبة والمراجعة .

توصيفه ومحلّه



محلّه

العقود اللازمة القابلة
للفسخ ؛ لأن فائدته إنما
تظهر فيها .



توصيفه

هو بيع يثبت فيه خيار
الشرط للمشتري .

حق البائع في أخذ العربون عند عدول المشتري

يجوز له أخذه ؛ للضرر الواقع بسبب التعطيل والانتظار .

الملك عند دفع العربون

تنتقل ملكية السلعة إلى دافع العربون ، وبناءً على ذلك تتفرع مسائل النماء والتلف ونحوها .

مدة التربص

اختلف فقهاء الصنابلة على قولين :

(١) لا بد من أمد .

(٢) لا يُشترط حدّه بأمد .

والراجح : تحديده ؛ منعاً للضرر الحاصل على البائع والمشتري .

وبهذا صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي .

حكم ضمان الجدية والفرق بينه وبين العربون

ضمان الجدية	العربون
يتم دفعه قبل العقد	يتم دفعه بعد العقد
أمانة عند البائع ويُسترد	جزء من الثمن ولا يُسترد
لا يُشترط تعيينه	لا يكون إلا بالنص والشرط

ومنه : ما يدفعه العميل
قبل دخول المزاد .

ضمان السلعة المشتراة بالعربون

لا يشترط القبض لصحة التصرف

فضمان السلعة على المشتري لعموم
حديث: "الخراج بالضمان".

يشترط القبض لصحة التصرف

فالضمان في هذه الحال على البائع ما دام
عنده، فإن قبضه المشتري بالعربون فيكون
ضمانه عليه.

بما يسقط خيار المشتري ؟

يسقط بإمضاء العقد بالإجازة صراحة أو دلالة.

ومن باب الدلالة أن يتصرف المشتري في محل الخيار تصرف
الملاك كالبيع ونحوه .

لا يسقط خياره بعرض المبيع في أثناء مدة الخيار .

حكم بيع ما اشترى بالعربون

لا يحق لمن دفع العربون أن يبيع السلعة قبل أن يتم ملكه لها .

وإذا كان الخيار للمشتري وحده وتصرف في المبيع فينفذ تصرفه وبطل خياره .

يستثنى من ذلك : إن كان التصرف لتجربة السلعة

العربون عند الحنابلة

أن يدفع بعد العقد جزءا من الثمن ويقول: إن أخذت المبيع
أتممت الثمن وإلا فالعربون لك، ويشمل ذلك البيع والإجارة .

تعريفه

أحكامه

02

لا يشترط تأقيته عند أكثر
الحنابلة ، واشترطه البعض .

01

يجب أن يكون
مقارنًا للعقد .

04

إن تم العقد، فما دُفع من
عربون فهو جزء من الثمن.

03

بيع العربون صحيح ،
والمدفوع للبائع إن لم
يتم البيع.

ما يصح فيه وما لا يصح

لا يصح



دفع العربون قبل العقد بأن يدفع له مبلغا ويقول: لا تبع على غيري، فإن لم أشتري السلعة بما دفعته لك . ويلزم البائع إعادة ما دفعه إن لم يتم البيع واحتسابه جزءا من الثمن إن تم البيع.

يصح



ضمان الجدية (المسترجع) .

بأن يدفع للبائع أو المؤجر قبل العقد مبلغا من المال ويقول: لا تعقد مع غيري، فإن عقد معه واحتسب الدرهم من الثمن أو الأجرة صح، لخلو العقد عن شرط، وإلا رجع الدرهم ؛ لأنه بغير عوض. ولا يصلح جعله عوضا عن انتظاره وتأخيره لأجله ؛ لأنه لا تجوز المعاوضة عنه ولو جازت لوجب أن يكون معلوم المقدار كالإجارة.



معيان العربون

ما يدفعه المشتري إلى البائع عند العقد بحيث يكون للمشتري خيار الفسخ خلال مدة متفقها عليها على أنه إذا أمضى العقد كان ما دفع جزءًا من الثمن وإن لم يمض العقد أو لم يدفع باقي الثمن في مدة العربون فللبائع ألا يعيده إلى المشتري.

تعريفه

مواد المعيار



حكمه

يجوز العربون في عقود المعاوضات التي لا يشترط لصحتها تسليم البديلين أو أحدهما .



مما يكون ؟

يصح أن يكون العربون نقدًا أو عينًا أو منفعة.



agreement to sell

الاتفاقية على إبرام عقد بيع في وقت لاحق و وعد وليست بيعًا فإن دُفع معها مبلغ لا يعتبر عربونًا.

مدته

يجب أن يكون للخيار في بيع العربون مدة محددة إما باتفاق الطرفين أو بالعرف إن كان هناك عرف قائم على تحديدها.

سقوط الخيار فيه
(1)

يسقط حق المشتري في الفسخ إذا أبلغ الطرف الآخر بامضائه العقد أو تصرف بالمعقود عليه تصرفاً يدل على ذلك .

(2)

إذا مضت مدة العربون ولم يدفع المشتري بقية الثمن للبائع ولم يكن البائع قد وافق على تأجيل الدفع، فإن العقد يعدّ مفسوخاً ولا يستحق المشتري استرداد العربون.

ملك وضمن المبيع

- أ- قبل تسليمه : من ضمن البائع ، فلو تعيّب انفسخ العقد، ويرد العربون إلى المشتري.
- ب- بعد تسليمه : من ضمن المشتري ، فلو تعيّب وجب عليه دفع باقي الثمن للبائع .

قبض المبيع ونماؤه وغلاته

- **قبضه** : يجوز قبض المشتري للمبيع في مدة العربون ولا يعدّ ذلك إمضاء للعقد إلا إذا تصرف فيه بما يدل على الرضا بالمبيع.
- **نماؤه وغلاته** :
 - أ) النماء المتصل يتبع الأصل .
 - ب) الأصل أن نماء المبيع وغلاته المنفصلة في مدة العربون قبل القبض أو بعده تتبع المبيع ويجوز لمن كان المبيع في ضمانه أن يشترط نماءه وغلاته المنفصلة وإن لم يستقر ملك المبيع له .

التصرف في المبيع



السلعة معينة

لا يجوز تسليم بدل عنها ، ولو كانت بنفس المواصفات إلا برضا المشتري ، ويبقى المدفوع عربونا .



السلعة معينة

لم يكن للبائع التصرف بها ، وإذا تصرف عد ذلك تصرفاً فضولياً .



لا يجوز تداول العربون



عرض السلعة على العملاء


إذا اشترط المشتري وقبل البائع ، ويبقى حقه في الفسخ قائماً مدة العربون حتى بعد عرض السلعة على عملائه، ويكون بيعها إلى عملاء المشتري إمضاءً للعقد.

رد العربيون

لا مانع أن يشترط المشتري
على البائع رد العربون في
حالات معينة يتفقان عليها.

الجمع بين المراهبة وبيع العربون

عنوان المخطط



من خلال تقسيم رأس المال إلى جزأين:

- (1) يكون في مرابحات مع جهات ذات ملاءة ائتمانية وبيع معين .
 - (2) يجعله عربوناً في شراء أسهم، فإذا ارتفعت قيمة الأسهم أمضى عقد الشراء وقبض الأسهم ثم باعها فدفع الثمن إلى البائع وتحقق للصندوق ربح، وإذا لم يحصل الارتفاع المتوقع فيعدل عن المضي في العقد ويخسر العربون، ويبقى رأس المال محمياً بعقد المراهبة.
- مع مراعاة الضوابط الشرعية، ومنها: الاحتفاظ بمحل العربون منذ إبرام العقد إلى التسوية، وعدم تداول العربون.

العنوان: طريق الملك عبدالله الفرعي، الرحمانية،
الرياض 12343 .



0505849406



<https://www.alukah.net/web/doghaither>



0505849406



عبد العزيز بن سعد الدغيث

@ fiqh_issues

